الأمم المتحدة

A/73/539

الجمعية العامة

Distr.: General
14 December 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعون

البند ٢١ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير اللجنة الثانية

المقررة: السيدة آنيلي **ليب** (إستونيا)

أولا - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والسبعين البند المعنون ”تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“، وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلستيها السادسة والثامنة المعقودتين في ١٠ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. واتخذ إجراء بشأن البند في الجلستين ٢٣ و ٢٦ المعقودتين في ٨ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر. ويرد سرد لمناقشة اللجنة للبند في المحاضر الموجزة ذات الصلة[(١)]. ويوجه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي عقدتها اللجنة في جلساتها من الثانية إلى السادسة، المعقودة في ٨ و ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر[(٢)].

٣ - وللنظر في هذا البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(١) A/C.2/73/SR.6 و A/C.2/73/SR.8 و A/C.2/73/SR.23 و A/C.2/73/SR.26.

(٢) انظر A/C.2/73/SR.2 و A/C.2/73/SR.3 و A/C.2/73/SR.4 و A/C.2/73/SR.5 و A/C.2/73/SR.6.

181218 181218 18-21943 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (A/73/307)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة (A/73/83-E/2018/62)

(ج) رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة يحيل بها الإعلان الوزاري الذي اعتمد في الاجتماع السنوي الثاني والأربعين لوزراء خارجية الدول الأعضاء في مجموعة السبعة والسبعين، المعقود في نيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ (A/73/417).

(د) رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لملاوي لدى الأمم المتحدة يحيل بها الإعلانَ الوزاري المعتمد في الاجتماع الوزاري السنوي لأقل البلدان نموا المعقود في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ (A/73/455).

(هـ) استنتاجات وتوصيات الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٧٢[٣].

٤ - وفي الجلسة السادسة المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، أدلت المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة ببيان استهلالي.

٥ - وفي الجلسة ٢٣، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان فيما يتعلق بمشاريع القرارات المعروضة على اللجنة[٤].

٦ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، أدلى ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية ببيان فيما يتعلق بمشاريع القرارات التي اعتمدتها اللجنة[٥].

ثانيا - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/73/L.4 و A/C.2/73/L.4/Rev.1 والتعديلات الواردة في الوثيقة A/C.2/73/L.61

٧ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل مصر، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“ (A/C.2/73/L.4).

٨ - وفي الجلسة ٢٦ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة

(٣) متاحة على الرابط التالي: https://www.un.org/pga/72/wp-content/uploads/sites/51/2018/06/un-habitat.pdf.

(٤) انظر A/C.2/73/SR.23.

(٥) انظر A/C.2/73.SR.27.

وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“ (A/C.2/73/L.4/Rev.1)، مقدَّم من مقدمي مشروع القرار A/C.2/73/L.4.

٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل مصر ببيان باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين وصوّب شفويا مشروع القرار A/C.2/73/L.4/Rev.1.

١٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل النمسا ببيان باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء الاتحاد الأوروبي وعرض التعديلات المقترحة الواردة في الوثيقة A/C.2/73/L.61.

١١ - وفي الجلسة ٢٦ أيضا، أُبلغت اللجنة بأن التعديلات المقترحة لا تترتب عليها أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٢ - وفي الجلسة نفسها، رفضت اللجنة التعديلات المقترحة الواردة في الوثيقة A/C.2/73/L.61 بتصويت مسجل بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٤٥ صوتا، وامتناع ١٢ عضوا عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون:

إسبانيا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وألبانيا وألمانيا وأندورا وأوكرانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا والجبل الأسود وتشيكيا وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وجمهورية مولدوفا وجورجيا والدانمرك ورومانيا وسان مارينو وسلوفاكيا وسلوفينيا والسويد وصربيا وفرنسا وفنلندا وفيجي وقبرص وكرواتيا وكندا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا ومالطة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموناكو والنمسا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي وإثيوبيا والأرجنتين والأردن وأرمينيا وإريتريا وأفغانستان وإكوادور والإمارات العربية المتحدة وأنتيغوا وبربودا وإندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وأوزبكستان وأوغندا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباراغواي وباكستان والبحرين والبرازيل وبربادوس وبروني دار السلام وبليز وبنغلاديش وبنن وبوتان وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو وبيلاروس وتايلند وترينيداد وتوباغو وتوغو وتونس وتيمور - ليشتي وجامايكا والجزائر وجزر البهاما وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجنوب أفريقيا وجنوب السودان وجيبوتي وزامبيا وزمبابوي وسان تومي وبرينسيبي وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفس وسانت لوسيا والسلفادور وسنغافورة والسنغال والسودان وسورينام وسيراليون وشيلي والصين وطاجيكستان والعراق وعمان وغابون وغانا وغرينادا وغواتيمالا وغينيا وغينيا - بيساو وفانواتو والفلبين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وفييت نام وقطر وكابو فيردي وكازاخستان وكمبوديا وكوبا وكوت ديفوار وكوستاريكا وكولومبيا والكونغو والكويت وكينيا ولبنان وليبيا وليسوتو ومالي وماليزيا ومدغشقر ومصر والمغرب وملاوي

وملديف والمملكة العربية السعودية ومنغوليا وموريتانيا وموريشيوس وموزامبيق وميانمار وناميبيا ونيبال والنيجر ونيجيريا ونيكاراغوا والهند وهندوراس واليمن.

الممتنعون:

أيسلندا وبابوا غينيا الجديدة وبنما وتركيا وجزر سليمان وساموا وسري لانكا وسويسرا وليختنشتاين والمكسيك والنرويج ونيوزيلندا.

١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/73/L.4/Rev.1 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٤ - وفي الجلسة ٢٦ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٥).

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

١٥ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) وبتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، بما في ذلك قراراتها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٦٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٣٩/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٢٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٠/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٣٥/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٢٦/٧٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس[1]، وتشجع جميع الأطراف فيه على تنفيذه تنفيذا تاما، والأطرافَ في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[2] التي لم تقم بعد بإيداع صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك في أسرع وقت ممكن،

وإذ تشير إلى قرارها ٧١/٢٥٦ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ المعنون ”الخطة الحضرية الجديدة“ الذي أيدت فيه الخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المعقود في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الواردة في مرفق القرار المذكور أعلاه،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٧١/٢٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والخطوط التوجيهية والمبادئ العامة الواردة فيه، وكذلك قرارها ٧٢/٢٧٩ المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا الالتزام بتنمية حضرية وريفية تتمحور حول الإنسان وتحمي الكوكب وتراعي الاعتبارات العمرية والجنسانية، وبإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتيسير التعايش، وإنهاء جميع أشكال التمييز والعنف، والتمكين لجميع الأفراد والمجتمعات المحلية، مع إتاحة الفرصة لها للمشاركة مشاركة تامة ومجدية، وإذ تؤكد كذلك الالتزام بتعزيز الثقافة واحترام التنوع والمساواة باعتبارها عناصر رئيسية في إضفاء الطابع الإنساني على مدننا ومستوطناتنا البشرية،

وإذ تؤكد من جديد كذلك الالتزام بتعزيز الاستخدام المنهجي للشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين في عمليات التنمية الحضرية، حسب الاقتضاء، مع وضع سياسات واضحة وشفافة، وأطر وإجراءات مالية وإدارية، فضلاً عن المبادئ التوجيهية للتخطيط للشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين،

وإذ تكرر تأكيد التعهّد بعدم ترك أي أحد خلف الركب، وإذ تؤكد من جديد الاعتراف بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في رؤية أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولفئات المجتمع كافة، وإذ تجدد الالتزام بالسعي للوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب،

وإذ تكرر تأكيد الالتزام بكفالة ألا يتخلف أي بلد أو أحد عن الركب، وبتركيز جهدنا حيث تكون التحديات أكبر ما تكون، بسُبل منها كفالة إدماج أشد الناس تخلفا عن الركب ومشاركتهم،

وإذ تلاحظ أن إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[3] يمكن أن يسهم في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة،

---

(١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ -٢١.

(٢) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٣) القرار ٦٩/٢٨٣، المرفق الثاني.

وإذ تؤكد من جديد دور موئل الأمم المتحدة وخبرته، نظراً لدوره ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة بوصفه مركز تنسيق معنيا بالتوسع الحضري المستدام والمستوطنات البشرية، بما في ذلك دوره في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة ومتابعتها واستعراضها، بالتعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الأخرى،

وإذ تكرر التأكيد على أن تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة يسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وإضفاء الطابع المحلي عليها بطريقة متكاملة ومنسقة على الصُّعد العالمي والإقليمي والوطني ودون الوطني والمحلي، وبمشاركة جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة،

وإذ تكرر أيضا تأكيد تسليمها بأن مسؤوليات موئل الأمم المتحدة قد تغيرت، على مر السنوات، تغيرا ملموسا من حيث نطاقها وتعقُّدها،

وإذ تشير إلى قرار مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة ٨/٢٦ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ٢٠١٧ المعنون ”تعزيز التنفيذ الفعال للخطة الحضرية الجديدة ومتابعتها واستعراضها“[٤]،

وإذ تسلم بالدور الرئيسي الذي تؤديه الحكومات الوطنية ودون الوطنية والمحلية، حسب الاقتضاء، وغيرها من الجهات المعنية في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة خلال سير العملية بأكملها، بما في ذلك تقرير السياسات والتخطيط والتصميم والتنفيذ والتشغيل والتعهد والرصد، فضلاً عن تمويل الخدمات وتقديمها في الوقت المناسب،

وإذ تدرك أن التنفيذ الفعال للخطة الحضرية الجديدة يتطلب أطراً سياساتية تمكينية على الصُّعد العالمي والإقليمي والوطني ودون الوطني والمحلي، حسب الاقتضاء، ووسائل تنفيذ فعالة، بما في ذلك التمويل وبناء القدرات واستحداث التكنولوجيا ونقلها على أساس طوعي ووفق شروط متفق عليها، وتوافر شراكات ذات منفعة متبادلة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية المساءلة والشفافية وتحسين الإدارة القائمة على النتائج وتقديم تقارير أكثر اتساقا وتركيزا على النتائج من أجل زيادة تمويل الأنشطة التنفيذية كما ونوعا، مع الاعتراف بالحاجة إلى ضمان التمويل الكافي كما ونوعا للأنشطة التنفيذية والمعيارية لموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك موارده الأساسية، والحاجة إلى جعل التمويل أكثر ثباتا وكفاءة وفعالية،

وإذ تسلم بضرورة تولي الدول الأعضاء زمام أمور موئل الأمم المتحدة وقيادتها له ورقابتها عليه،

وإذ تؤكد أن تركيز عمل موئل الأمم المتحدة، تمشيا مع الخطة الحضرية الجديدة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ينبغي أن يظل ضمن إطار التنمية المستدامة، وأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ينبغي أن يظل هدفه الشامل، تمشيا مع الطابع المتكامل لخطة عام ٢٠٣٠؛

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)[٥]،

---

(٤) انظر: *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ٨* (A/72/8)، المرفق.

(٥) A/73/307.

وإذ تؤكد من جديد دور المنتدى الحضري العالمي كمحفل دعوة عالمي لجميع أصحاب المصلحة في مجالي المستوطنات البشرية والتوسع الحضري المستدام، وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة ماليزيا ولمدينة كوالالمبور لاستضافة دورة المنتدى التاسعة في الفترة من ٧ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٨، التي كانت أول دورة تركز في موضوعها على تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في الموئل الثالث،

إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

١ - ***ترحب*** بعمل الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة الممثلين الدائمين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٧٢، وكذلك بتقريره، وتؤيد استنتاجاته وتوصياته المتعلقة بتغيير هيكل الإدارة في موئل الأمم المتحدة؛

٢ - ***تقرر*** حل مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة بوصفه جهازاً فرعاً للجمعية العامة واستبداله بجمعية موئل الأمم المتحدة، تمشيا مع استنتاجات وتوصيات الفريق العامل المفتوح العضوية، وتقرر أيضا أن تُعقد الدورة الأولى لجمعية موئل الأمم المتحدة في أيار/مايو ٢٠١٩، انطلاقا من الأعمال التحضيرية التي أنجزت بالفعل للدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة، وتقرر كذلك أن يصبح هذا ساريا عند بدء الدورة الأولى؛

٣ - ***تقرر أيضاً*** أن يعقد المجلس التنفيذي دورته الأولى في نيروبي لمدة ثلاثة أيام في عام ٢٠١٩، بعد أن تكون جمعية موئل الأمم المتحدة قد انتخبت أعضاءه؛

٤ - ***تقرر كذلك*** أن تقوم لجنة الممثلين الدائمين لموئل الأمم المتحدة بإعداد مشروع النظام الداخلي لجمعية موئل الأمم المتحدة، على أن يُنجز ذلك في موعد أقصاه نيسان/أبريل أو أيار/مايو ٢٠١٩، لكي يجري اعتماده في الدورة الأولى لجمعية موئل الأمم المتحدة؛

ضمان التمويل الكافي وتحسين المعلومات اللازمة لرصد اتجاهات التمويل

٥ - ***تقرر*** أن تموَّل الموارد المالية الإضافية المطلوبة، بما فيها اللازمة لخدمة عمليات الإدارة الحكومية الدولية الجديدة لموئل الأمم المتحدة، من قبل الهياكل القائمة وعن طريق ترشيد العمليات، وتشجع الدول الأعضاء على تقديم تبرعات من أجل استدامة الموارد المالية وثباتها؛

٦ - ***تدعو*** الدول الأعضاء والجهات المانحة الدولية والثنائية والمؤسسات المالية إلى تقديم إسهامات لموئل الأمم المتحدة عن طريق زيادة التبرعات المالية، ولا سيما التبرعات غير المخصصة المقدمة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك الصندوق الاستئماني للخدمات الأساسية الحضرية وسائر الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني، وتدعو الحكومات وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى إتاحة تمويل مضمون على مدى سنوات متعددة وإلى زيادة مساهماتها غير المخصصة لأنشطة بعينها دعماً لتنفيذ الولاية المنوطة بالموئل، وتطلب إلى المدير التنفيذي لموئل الأمم المتحدة كفالة أن يتسم الإبلاغ عن التمويل بالشفافية ويسهل على الدول الأعضاء الاطلاع عليه، وذلك بسبل منها إنشاء سجل على الإنترنت يتضمن المعلومات المالية ذات الصلة؛

٧ - ***تدعو*** جميع الدول الأعضاء التي تقدم مساهمات مالية مخصصة للأنشطة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة إلى كفالة اتساق هذه الموارد تماما مع الخطة الاستراتيجية للموئل وتمشيها مع أولويات الدول الأعضاء المستفيدة من هذه المساهمات؛

تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة

٨ - ***تؤكد من جديد*** أن الخطة الحضرية الجديدة، لما كانت تعيد النظر في طريقة التخطيط للمدن والمستوطنات البشرية وتصميمها، وفي طريقة تمويلها وإعمارها وإدارتها وتدبير شؤونها، فهي ستساعد على وضع نهاية للفقر والجوع بجميع أشكاله وأبعاده، وفي الحد من أوجه التفاوت، والتشجيع على النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وذلك للاستفادة على الوجه الأكمل من إسهامهن الحيوي في التنمية المستدامة، وتحسين صحة البشر ورفاههم، وتحسين القدرة على التكيف وحماية البيئة؛

٩ - ***تسلّم*** بالدور المحوري الذي يمكن للمدن والمستوطنات البشرية أن تضطلع به في التنمية المستدامة، وتحث موئل الأمم المتحدة على مواصلة دعم المشاركة المتزايدة من جانب الحكومات على جميع المستويات والمنظمات الإقليمية في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى، ولا سيما عن طريق تقديم المساعدة التقنية الرامية إلى تطوير قدرة الحكومات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية، على تخطيط وتنفيذ برامج ومشاريع التوسع الحضري المستدام والمستوطنات البشرية؛

١٠ - ***تسلم*** بأهمية تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة على الصُّعد الوطني ودون الوطني والمحلي والإقليمي والعالمي، مع مراعاة اختلاف واقع كل بلد وقدراته ومستوى تنميته، واحترام التشريعات والممارسات الوطنية، فضلاً عن السياسات والأولويات الوطنية؛

١١ - ***تحث*** موئل الأمم المتحدة على مواصلة وضع طرائق ونهج ومبادئ توجيهية مبتكرة لجمع البيانات والتحليل والرصد والتنفيذ بهدف دعم الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، عند الحاجة، في التعامل مع التحديات والفرص الناشئة في المناطق الحضرية؛

١٢ - ***تسلم*** بالحاجة إلى ضمان أن تكون لدى موئل الأمم المتحدة القدرة المناسبة على توليد وإدارة ونشر معارفه المتعلقة بالتوسع الحضري القائمة على الأدلة، استناداً إلى عمله المعياري والتنفيذي، وانطلاقا من الصكوك والتقييمات وشبكات المعلومات الدولية الموجودة لزيادة الوعي العام بقضايا التوسع الحضري الحرجة والناشئة؛

١٣ - ***تحث*** موئل الأمم المتحدة على كفالة أن تكون أنشطته المعيارية والتنفيذية متوازنة، وأن يوجّه عملُه المعياري عملَه التنفيذي وأن يكون مدمجا فيه، وأن تغذي الخبرات في الميدان التنفيذي عملَه المعياري؛

١٤ - ***تشجع*** موئل الأمم المتحدة على مواصلة العمل بشكل وثيق مع الكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك اللجان الإقليمية، باعتبارها جهات شريكة أساسية في التواصل مع الدول الأعضاء، في المناطق من أجل التنفيذ الفعال للخطة الحضرية الجديدة والأبعاد المتصلة بالمستوطنات الحضرية والبشرية من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

١٥ - ***تهيب*** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في إطار ولايتها ومواردها، أن تكفل عدم تخلف أي أحد وأي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - ***تشجع*** موئل الأمم المتحدة على مواصلة تعاونه مع المصارف الإنمائية الدولية والإقليمية والقطاع الخاص لكفالة اتساق الدعم في مجال السياسات العامة، ومواءمة الاستثمارات الحضرية الواسعة النطاق مع مبادئ الخطة الحضرية الجديدة، وتيسير زيادة الاستثمار في التوسع الحضري المستدام بوسائل منها، على سبيل المثال لا الحصر، مرفق التنفيذ المتعدد الشركاء من أجل التنمية الحضرية المستدامة، والصندوق الأخضر للمناخ، ومرفق البيئة العالمية، وصندوق التكيف، وصناديق الاستثمارات المناخية؛

الاستعراض والتنفيذ

١٧ - ***تطلب*** إلى الأمين العام إنشاء صندوق استئماني خاص للتبرعات لغرض مساعدة البلدان النامية في حضور دورات جمعية موئل الأمم المتحدة ومجلسه التنفيذي، وتدعو الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والوكالات المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين إلى تقديم مساهمات مالية لصندوق التبرعات الاستئماني؛

١٨ - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا مرحليا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار بعنوان ”متابعة تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“؛

١٩ - ***تقرر***، لغرض نظرها في هذا الموضوع مستقبلا، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين، بندا بعنوان ”متابعة تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“.